

وسئل الرسول ﷺ أن يكلف ذلك إلى أبي بكر فقال ﷺ لا يؤدي عنى إلا رجل من أهل بيتى .

وخرج علي رضي الله عنه حتى لحق أبا بكر رضي الله عنه فلما رآه قال : أمير أم مأمور قال علي : بل مأمور ، وأخبره الخبر ، وكان يصلى وراءه (فليس فيه رجوع أبي بكر وعمر إلى المدينة وبكاء أبي بكر وتولى علي مكان أبي بكر كما زعم الشيخ . فلما كان يوم النحر قام علي بن أبي طالب فأذن في الناس بما كلفه به رسول الله صلى الله عليه وسلم (من قراءة صدر سورة براءة) وقوله أيها الناس ، إنه لا يدخل الجنة كافر ولا يحج العام مشرك ، ولا يطوف بعد العام عريان ، ومن كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فعهد إلى مدته ، وأجل الناس أربعة أشهر من يوم أذن فيهم (لمن لا عهد لهم) ليرجع كل قوم منهم إلى ما أمنهم ، ثم لا عهد للمشركين ولا ذمة إلا أحد كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلى مدة فهو له إلى مدته .

وقال الشيخ محمد الغزالي في (فقه السيرة) (١)

بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر أميراً على الحج ليقوم للمسلمين المناسك فخرج من المدينة مولياً وجهه شطر المسجد الحرام ، ونزل الوحي بسورة براءة بعد انصراف أبي بكر ووفد الحجاج فأشير على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبعث بالآيات إليه ليقرأها على أهل الموسم كافة ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرسل بها علي بن أبي طالب قائلاً : لا يؤدي عنى إلا رجل من أهل بيتى ، وذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عادة العرب في عهود الدماء والأموال ، ألا ترى أنه قبل هجرته وكل إلى علي رد الأمانات إلى أهل مكة ، فكأن الرسول أدى بيده ما أداه علي عنه وكأنه قال بلسانه في الموسم ما سيقروه علي بين الناس .

ورعاية هذه الألهام ليست فريضة من النبي بل هي زيادة حيطة وحذر وإعذار قال ابن إسحق ثم دعا علي بن أبي طالب فقال له : اخرج بهذه القصة من صدر براءة وأذن في الناس يوم النحر إذا اجتمعوا بمنى : إنه لا يدخل الجنة كافر ، ولا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان ، ومن كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فهو إلى مدته ، فخرج يمتطي ناقه رسول الله البيضاء حتى أدرك أبا بكر بالطريق ، فلما رآه أبو بكر سأله قال : بل مأمور ثم مضى ، أبو بكر كلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقيم للناس المناسك وعلي يؤذن في الناس بما أمر به .

(١) فقه السيرة : ٣١٧ ، ٣١٨ .